مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

منشور إستيراد رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠م

إشارة إلى :-

* أحكام قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .
* احكام القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ والمعدل بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن فرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة وما ورد بالبند رقم (٢٧) منه بشأن فرض رسم تنميه على جميع أنواع الحديد تام الصنع الوارد من الخارج سواء من خلائط و غير خلائط طالما تم بيعه فى السوق المحلى بشكل مباشر .....الخ.
* وبناءاً على التعليمات الصادرة من السيد الدكتور / وزير الماليه والمبلغة للسيد الاستاذ / رئيس الادارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة فى شأن عدم تحصيل الرسم المشار اليه على رسائل الحديد الواردة كمستلزم إنتاج للمشروعات الانتاجيه والمصانع تنفيذا لصحيح القانون.

يراعي الالتزام بما يلي بكل دقة ،،،

* عدم تحصيل رسم التنمية الصادر بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٢٠م على رسائل الحديد الواردة من الخارج سواء من خلائط و غير خلائط والواردة كمستلزم إنتاج للشركات والمصانع الانتاجية المشار اليه بماليه – بشرط الالتزام بما يلى بكل دقة :-

أولا :- يتم تقديم مستند اثبات النشاط للمشروعات الانتاجية المستوردة طبقا لاحكام المادة رقم (١٥) من اللائحة الاستيرادية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ – والصادر من الجهة المشرفة على النشاط كلا فيما يخصة (الهيئة العامة للتنمية الصناعية – الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات – الهيئة العامة للاستثمار ....الخ) وان يكون ساريا .

ثانياً :- يشترط ان يتوافق الحديد المستورد كمستلزم انتاج مع النشاط المرخص به للشركة والوارد بمستند اثبات النشاط .

ثالثا :- يتم تقديم تعهد من الشركة الانتاجية المستوردة بأن الوارد مستلزم انتاج وفى حدود الكميات التى تغطى احتياجاته الفعليه وانه لن يتم بيعه فى السوق المحلى – وفى حالة المخالفة يتحمل المسئولية القانونية .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،،،

كبير باحثين - مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات
﴿ عاصم صلاح الكاشف ﴾

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية
﴿ مها مصطفى سليم ﴾

الإسكندرية فى ٢١ ذو القعدة ١٤٤١
الموافق : ١٢ يوليو ٢٠٢٠

السيد الاستاذ/

ميناء الإسكندرية باب (١٤) مبنى A3
ALEXANDRIA PORT , GATE 14 A3 BUILDING
Tel : (03) 4831015 Fax : (03) 4831015
Polices_Procedures@CUSTOMS.GOV.EG